

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْوَكْلَاءُ الْعُلَمَاءُ الْمُصَرِّفُونَ

جَمِيعَةُ الْمُسَمَّيَّةِ لِلْحُكُومَةِ الْمُصَرِّفَةِ - عَدْلَ الْغَيْرِ لِغَيْرِ الْمُتَّصِلِّي

(العدد ٤٢٧) الصادر في يوم الأحد غرة ذي القعدة سنة ١٣٧٥ - ١٠ يونيو سنة ١٩٥٦ (السنة ٥١٢٧)

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تنشأ هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية يطلق عليها "المركز الدولي للبحوث" وتحتفظ برئاسة مجلس الوزراء.

مادة ٢ - غرض المركز هو التروض بالبحوث العلمية الأساسية والطبية وخاصة ما يتصل منها بالصناعة والزراعة والصحة العامة وبسائر المقومات الرئيسية للاقتصاد القومي في نطاق السياسة العامة للدولة.

والمركز في سبيل تحقيق غرضه :

(١) إبرام البحوث والدراسات بوسائله الخاصة وعن طريق تكليف غيرها من تلك ذاته أو استجابة لرغبات المصانع العامة أو المؤسسات الخاصة أو الأفراد.

(٢) تحرير منع وبيانات وإعاثات تشجيع البحوث والدراسات.

(٣) إيفاد بحوث صدية وعملية.

(٤) إنشاء معامل بحوث ومساهمة في إنشائها ودعم ما يرى دعمناه.

(٥) تأسيس مراكز جمع المراجع والوثائق.

(٦) نشر البحوث والبيانات العلمية.

مادة ٣ - يعين المركز مدير يتولى إدارة أعماله الفنية والإدارية ويصدر بتعيينه قرار من مجلس الوزراء بناء على عرض رئيس المجلس الأعلى للعلوم وقرار مجلس الوزراء صرته.

قانون رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٥٦

بشأن المركز القومي للبحوث

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
وعلم القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية،

وعلم المرسوم الخامس بإنشاء مجلس فؤاد الأول الأهل للبحوث الصادر
في ٢ من نوفمبر سنة ١٩٣٩ المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٢ من نوفمبر
سنة ١٩٤٨ والمرسوم الصادر في ٢٣ من أبريل سنة ١٩٥٣،

وعلم القانون رقم ٥٣٣ لسنة ١٩٥٣ الصادر في ٣ من نوفمبر سنة ١٩٥٣
الخاص بإذن مجلس فؤاد الأول الأهل للبحوث ومعهد فؤاد الأول
للصحراء في المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي،

وعلم القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأهل للعلوم،

وعلم ما أرائه مجلس الدولة،

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء،

مَادَةٌ ٩ - يُلْقِي ماجاه بالقانون رقم ٥٣٣ لسنة ١٩٥٣ خاصاً بِإِدَامَاج مجلس قُوَّادِ الْأَوَّلِ الْأَهْلِ لِلْبَحْرُوتِ فِي الْجَلَسِ الدَّائِمِ لِتَسْبِيَّةِ الْإِتَّاجِ الْفُوَىِ .

مَادَة١٠ - عَلَى رَئِيسِ جَلَسِ الْوَزَارَهِ وَالْوَزَارَهِ كُلِّ فِيَّا يَخْصُهُ تَفْقِيَّهُ هَذَا الْقَانُونَ ، وَيَعْلَمُ بِهِ مِنْ تَارِيَخِ نَشَرِهِ فِي الْجَرِيَّدَهِ الرَّسمِيَّهِ مَادَه١١ - مَدْرَجُونَ الْإِسْمَاتِ فِي ٢٧ شَوَّالَ سَنَةٌ ١٢٧٥ (٦ يُونِيهٌ سَنَةٌ ١٩٥٦)

ثَانِيَّ رَئِيسِ جَلَسِ الْوَزَارَهِ وَوزِيرِ الْمَوَاسِلَاتِ رَئِيسِ جَلَسِ الْوَزَارَهِ جَمال سالم (فَائِد جَنَاح)

وزِيرِ الْأُوقَافِ وَوزِيرِ الْعَدْلِ وَوزِيرِ الصَّحَّهِ الْعُومِيَّهِ أَحْمَد حَسَنِ الْمَاقُورِيِّ أَحْمَد حَسَنِ نُورِ الدِّينِ طَرَافِ

وزِيرِ الزَّرَامَهِ وَوزِيرِ التَّارِيَجَهِ وَوزِيرِ الْإِرْشَادِ الْفُوَىِ مُهَمَّدِ الرَّازِقِ صَدَقِ مُهَمَّودِ فَرَزِيِّ فَتحِيِّ رَضوانِ

وزِيرِ الْأَشْفَالِ الْعُومِيَّهِ وَوزِيرِ الشُّؤُونِ الْبَلْديَّهِ وَالْقَرْوَويَّهِ أَحْمَدِ صَدَقِهِ الشَّرِبَاصِيِّ (فَائِد جَنَاح) مُهَمَّدِ الطَّبِيْفِ مُهَمَّودِ الْبَنَادَهِيِّ

وزِيرِ التَّرْبَهِ وَالْتَّعْلِيمِ وَوزِيرِ الدَّاخِلَهِ كَلِيلِ الدِّينِ حَسَنِ صَاعِ (١٠٠ج) ذَكْرِيَّا مُهَمَّودِ الدِّينِ بَكَاشِيِّ (١٠٠ج)

وزِيرِ الشُّؤُونِ الْإِجْتِمَاعِيَّهِ وَالْعَمَلِ حَسَنِ الشَّافِعِيِّ بَكَاشِيِّ (١٠٠ج)

وزِيرِ الدُّولَهِ لِشُؤُونِ رِيَاسَهِ الْجَمِهُورِيَّهِ وَلِشُؤُونِ الْإِتَّاجِ (فَائِد جَنَاح) حَسَنِ إِبرَاهِيمِ

وزِيرِ الدَّولَهِ وَوزِيرِ الْحُرْبِ (فَائِد جَنَاح) مُهَمَّدِ الْجَيْكِمِ غَافِرِ لَوَاهِ (١٠٠ج)

وزِيرِ التَّجَارَهِ وَالصَّنَاعَهِ وَوزِيرِ الْمَالِيَّهِ وَالْإِقْسَادِ مُهَمَّدِ أَبُو تَصِيرِ مُهَمَّدِ الْمَنِمِ الْقَيْسُونِيِّ

وزِيرِ التَّورِينِ كَلِيلِ رَمَنِيِّ اسْتِيْدوِ

وَيَكُونُ لِلْدِيرِ سُلْطَهُ وَكَلِيلِ الْوَزَارَهِ الدَّائِمِ ، مَالِمِ تَحْزِيلِهِ لِوَاعِظِ الْمَركَزِ سُلْطَاتِ أَوْسَعِ وَيَعْلَمُهُ فِي ذَلِكِ سَكْرِيَّتِرِيَّهُ بَيْنِ بَقَارَهِ مِنْ جَلَسِ الْوَزَارَهِ .

وَيَكُونُ الْمَركَزُ مِنْ أَقْسَامِ فَنِيَّهُ وَيَكُونُ تَعْيِنُهُ وَرَئِسَاهُ بَقَارَهِ مِنْ رَئِيسِ الْجَلَسِ الْأَمْلِ لِلْعِلُومِ بِنَاهِ عَلَى تَرْشِيَّهِ مَدِيرِ الْمَركَزِ .

مَادَه١٢ - يَوْلُفُ بِرَئِيسِ الْمَدِيرِ جَلَسِ يَعْضُمُ رَئِسَاهُ أَقْسَامِ فَنِيَّهُ بِالْمَركَزِ لِمَاقَهَ الْأَهْمَالِ الْفُنِيَّهِ وَإِبْدَاءِ الرَّأْيِ فِيهَا .

وَلِلْدِيرِ أَنْ يَعْضُمُ مِنْ يَمَاهِ مِنْ الْمُشَقَّلِينِ بِالشُّؤُونِ الْزَّوَاهِيَّهِ وَالْعِنَاهِيَّهِ وَالصَّعْجَهِ وَالْعَلَمِيَّهِ وَغَيْرِهَا مِنِ الْمُقَوَّماتِ الرَّئِيْسِيَّهِ لِلْإِقْسَادِ الْفُوَىِ وَذَلِكَ بَعْدِ موَافِقَهِ رَئِيسِ الْجَلَسِ الْأَمْلِ لِلْعِلُومِ .

مَادَه١٣ - يَعْضُمُ جَلَسِ رَئِسَاهُ أَقْسَامِ فَنِيَّهُ الْأَجْمَاعَاتِ الرَّئِيْسِيَّهِ لِأَهْمَالِ الْمَركَزِ وَيُشَرِّفُ عَلَى تَفْقِيَّهُهُ وَيَتَوَلُ بِوجهِ خَاصِ الْأَخْتَصَاصَاتِ التَّالِيَّهُ :

(١) إِعْدَادِ شَرْوَعِ مِيزَانِيَّهِ الْمَركَزِ وَحَسَابِهِ الْأَنْتَامِيِّ .

(٢) إِقْرَارِ الْمُنْعَنِ وَالْمَكَافَاتِ وَالْأَعْوَانِ الَّتِي تَمْنَعُ إِجْرَاهُ بَحْرُوتِ خَارِجِ الْمَركَزِ أَوْ لِدَمِ مِنَاهِلِ بَحْرُوتِ خَيْرَاتِهِ .

(٣) قَبْولِ التَّعْرِيَّاتِ الْغَيْرِ مَشْرُوَطَهُ مِنِ الْمَهَنَاتِ الْعَامَهِ وَمِنِ الْمُؤَسَّسَاتِ الْخَاصَهِ وَالْأَفَرَادِ .

(٤) إِعْدَادِ تَفْرِيرِ مِنْ أَهْمَالِ الْمَركَزِ الْسَّنَويَّهِ وَالْمَوارِهِ .

مَادَه١٤ - عَلَى مَدِيرِ الْمَركَزِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَى رَئِيسِ جَلَسِ الْوَزَارَهِ عَنْ طَرِيقِ الْجَلَسِ الْأَمْلِ لِلْعِلُومِ تَفْرِيرِهِ بِأَهْمَالِهِ وَأَبْحَاثِهِ وَمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِ مِنْ تَنْتَاجِ وَذَلِكَ فِي خَلَلِ شَهْرِ أَبْرَيلِ مِنْ كُلِّ سَنَهِ عَنْ قَوْتَهِ السَّنَهِ السَّابِقَهِ .

مَادَه١٥ - يَمْهُوزُ أَنْ تَشَكَّلُ بِالْمَركَزِ بِلَسانِ فَنِيَّهُ تَضَمَّنُ التَّخَصُّصَاتِ فِي نَوَاعِيِّ نَشَاطِهِ الْمُخْتَلَفَهُ سَواهُ مِنِ الْمَركَزِ أَوْ مِنْ خَارِجِهِ لِدِرَاسَهُ الْمُوْضُوَّهُاتِ الَّتِي يَحْبِلُهَا إِلَيْهَا مَدِيرِ .

مَادَه١٦ - يَكُونُ لِلْمَركَزِ مِيزَانِيَّهِ خَاصَهِ .

وَيَدِيرُ الْمَركَزِ أَمْوَالَهُ وَشَفَوْنَهُ مَوْظِفَيَّهُ طَبقًا لِلْأَحْكَامِ الْأَلْآتَهُ الَّتِي يَعْتَدُهَا جَلَسِ الْوَزَارَهِ ، دُونِ التَّقْدِيَّهِ ذَلِكَ بِالْحَكَمِ الْفُوَانِيِّ وَالْوَاعِظِيِّ وَالْعَلَمِيِّ وَالْعَلَيَّهِاتِ الَّتِي تَخْصُصُ لِهَا الْمَصالِحُ الْمُكَوَّهَهِ .

وَتَخْصُصُ حَسَابَاتِ الْمَركَزِ لِرَقَابَهِ دِيَوَانِ الْهَامِسَهِ .